

روح المعاني

والأزهري فهي من المشتركات اللفظية عندهما وقال جماعة : انها من المشتركات المعنوية فهي موضوعة لأمر عام صادق على القدم والخلف وهو ما توارى عنك وقد تفسر بالزمان مجازا فيقال : الأمر من ورائك على معنى أنه سيأتيك في المستقبل من أوقاتك ويسقي قيل عطف على متعلق من ورائه المقدر والأكثر على أنه عطف على مقدر جوابا عن سؤال سائل كأنه قيل : فماذا يكون اذن فقيل : يلقي فيها ما يلقي ويسقى من ماء مخصوص لا كالمياه المعهودة صديد .

61 .

- قال مجاهد وقتادة والضحاك هو ما يسيل من أجساد أهل النار وقال محمد بن كعب والربيع : ما يسيل من فروج الزناة والزواني وعن عكرمة هو الدم والقيح وأعره الزمخشري عطف بيان لماء وفي إبهامه أولا ثم بيانه من التهويل ما لا يخفى وجواز عطف البيان في النكرات مذهب الكوفيين والفارسي والبصريون لا يرونه وعلى مذهبهم هو بدل من ماء ان اعتبر جامدا أو نعت ان اعتبر فيه الاشتقاق من الصد أي المنع من الشرب كأنه ذلك الماء لمزيد قبحه مانع عن شربه وفي البحر قيل : إنه مصدود عنه أي لكرهته يصد عنه وإلى كونه نعتا ذهب الحوفي وكذا ابن عطية قال : وذلك كما تقول : هذا خاتم حديد وإطلاق الماء على ذلك بحقيقة وانما أطلق عليه باعتبار أنه بدله وقال بعضهم : هو نعت على إسقاط مفيد التشبيه كما تقول مررت برجل أسد والتقدير مثل صديد وعلى هذا فإطلاق الماء عليه حقيقة وبالجمله تخصيص السقي من هذا الماء بالذكر من بين عذابها يدل على أنه من أشد أنواعه يتجرعه جوز أبو البقاء كونه صفة لماء أو حالا منه أو استئنافا .

وجوز أبو حيان كونه حالا من ضمير يسقى والاستئناف أظهر وهو مبني على سؤال كأنه قيل : فماذا يفعل به فقيل : يتجرعه أي يتكلف جرعه مرة بعد أخرى لغلبة العطش واستيلاء الحرارة عليه ولا يكاد يسيغه أي لا يقارب أن يسيغه فضلا عن الاساعة بل يغص به فيشر به بعد اللتيا والتي جرعة غب جرعة فيطول عذابه تارة بالحرارة والعطش وأخرى بشره على تلك الحالة فان السوغ انحدار الماء انحدار الشراب في الحلق بسهولة وقبول نفس ونفيها ليفيد نفي ما ذكر جميعا وقيل : تفعل مطاوع فعل يقال : جرعه فتجرع وقيل : إنه موافق للمجرد أي جرعة كما تقول عدا الشيء وتعداه وقيل : الاساعة الادخال في الجوف والمعنى لا يقارب أن يدخله في جوفه قبل أن يشربه ثم شربه على حد ما قيل في قوله تعالى : فذبحوها وماكادوا يفعلون أي ما قاربوا قبل الذبح وعبر عن ذلك بالاساعة لما أنها المعهودة في الأشربة أخرج أحمد والترمذي

والنسائي والحاكم وصححه وغيرهم عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وآله تعالى عليه وسلم أنه قال في الآية : يقرب اليه فيتركه فإذا أدنى منه شوى وجهه ووقعت فروة رأسه فإذا شربه قطع أمعاءه حتى يخرج من دبره يقول الله تعالى : وسقوا ماء حميما فقطع أمعاءهم وقال سبحانه : وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه ويسيغه بضم الياء لأنه يقال : ساغ الشراب وأسأغه غيره وهو الفصح وإن ورد ثلاثيه متعديا أيضا على ما ذكره أهل اللغة وجملة لا يكاد إلى آخره في موضع الحال من فاعل يتجرعه أو من مفعوله أو منهما جميعا ويأتيه الموت أي أسبابه من الشدائد وأنواع العذاب فالكلام على المجاز أو بتقدير مضاف من كل مكان أي من كل موضع والمراد أنه يحيط به من جميع الجهات كما روى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وقال ابراهيم التيمي : من